



ISSN:1815- 6630

AL-NAHRAIN UNIVERSITY
THE COLLEGE OF LAW JOURNAL

DOI:10.58255

مجلة كلية الحقوق – جامعة النهرين

العدد: 4 المجلد: 25 كانون الاول 2023

Received:19/9/2023

Accepted: 6/12/2023

Published: 1/12/2023

This work is licensed under a [Creative Commons Attribution-NonCommercial 4.0 International \(CC BY-NC 4.0\)](https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/)

*The political neutrality of the public servant between text
and application
"Applied and Analytical Study "*

Ola Sameh Lotfy

University of Diyala / College of Law and Political Science

Ola84@law.uodiyala.edu.iq**Abstract:**

The research addresses the issue of political neutrality of the public employee in Iraq and seeks to understand the gap between theory and practice in this regard. The theoretical concept of political neutrality and its importance in public work is analyzed with a focus on the Iraqi context. The legal and political frameworks related to political neutrality are also studied and their actual application in Iraq is analyzed. Identifying the challenges and obstacles facing the achievement of political neutrality for the public employee, and analyzing the institutional challenges associated with the actual application of political neutrality. These challenges include the lack of resources and capabilities, corruption, and lack of political will. We also study the impact of political culture and political orientations on achieving political neutrality in public work, and arriving at How political values, beliefs, and practices affect the behavior of the public employee and his ability to commit to impartiality and integrity. The research also aims to provide recommendations and proposals aimed at enhancing the achievement of political neutrality for the public employee in Iraq, and enhancing transparency and integrity in the work of the public employee.

Keywords: neutrality - employment - functionalism - challenges.

الحياد السياسي للموظف العام بين النص والتطبيق "دراسة تطبيقية وتحليلية"

مدرس علا سامح لطفي

جامعة ديالى / كلية القانون والعلوم السياسية

Ola84@law.uodiyala.edu.iq

مستخلص البحث:

يتناول البحث موضوع الحياد السياسي للموظف العام في العراق ويسعى إلى فهم الفجوة بين النظرية والتطبيق في هذا الصدد، ويتم تحليل المفهوم النظري للحياد السياسي وأهميته في العمل العام مع التركيز على السياق العراقي، كما يتم دراسة الأطر القانونية والسياسية المتعلقة بالحياد السياسي وتحليل تطبيقها الفعلي في العراق، وتحديد التحديات والعقبات التي تواجه تحقيق الحياد السياسي للموظف العام، وتحليل التحديات المؤسسية المرتبطة بالتطبيق الفعلي للحياد السياسي، وتشمل هذه التحديات النقص في الموارد والقدرات والفساد وعدم الإرادة السياسية كما وتتناول دراسة تأثير الثقافة السياسية والتوجهات السياسية على تحقيق الحياد السياسي في العمل العام، والتوصل إلى كيفية تأثير القيم والمعتقدات والممارسات السياسية على سلوك الموظف العام وقدرته على الالتزام بالحياد والنزاهة. كما يهدف البحث إلى تقديم توصيات ومقترحات تهدف إلى تعزيز تحقيق الحياد السياسي للموظف العام في العراق، وتعزيز الشفافية والنزاهة في عمل الموظف العام.

الكلمات المفتاحية: الحياد – الوظف – الوظيفية – التحديات.

المقدمة:

الحياد السياسي للموظف العام يعتبر أحد المفاهيم الهامة في مجال الإدارة العامة والعمل الحكومي، فالحياد السياسي يشير إلى قدرة الموظف العام على أداء واجباته ومسؤولياته بشكل مستقل ومحايدين، دون التأثير بالتوجهات السياسية أو المصالح الشخصية، وفي العراق يعتبر تحقيق الحياد السياسي للموظف العام تحدياً مهماً في ظل التحولات السياسية والمؤسسية التي يشهدها البلد. إن فهم أهمية الحياد السياسي ودراسة الفجوة بين النظرية والتطبيق في هذا الصدد يعد أمراً حيوياً، فعلى الرغم من وجود قوانين وأنظمة تدعم الحياد السياسي في العراق، إلا أن التطبيق الفعلي لهذه المفاهيم والمبادئ لا يزال يواجه تحديات كبيرة وهذا يفتح الباب أمام التساؤلات حول الأسباب والمؤشرات التي تؤثر على تحقيق الحياد السياسي وتعيقه في مسارات العمل العام في العراق، كما ويعتبر تحقيق الحياد السياسي للموظف العام أساساً لتعزيز الثقة بين الحكومة والمواطنين وتحقيق التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، وبالتالي فإن إجراء البحث في هذا الموضوع يساهم في تعزيز فهمنا للمفاهيم الإدارية والسياسية، وتحسين أداء عمل الموظف العام وتعزيز فعالية الجهاز الحكومي في العراق. باختصار، يهدف هذا البحث إلى تعزيز الحوكمة وتحقيق الحياد السياسي للموظف العام في العراق من خلال تحليل التحديات وتقديم التوصيات الملزمة من خلال جهودنا المشتركة لتعزيز الحياد السياسي وتحقيق تطلعات المجتمع العراقي نحو العدالة والتقدم والاستقرار.

مشكلة البحث:

أن مشكلة هذا البحث تتمحور حول الفجوة بين النص والتطبيق فيما يتعلق بالحياد السياسي للموظف العام في العراق، فعلى الرغم من وجود إطار قانوني وتشريعات تنظم الحياد السياسي، إلا أن التطبيق الفعلي لهذه السياسات قد يكون ضعيفاً أو محدوداً، مما يؤثر على نزاهة وشفافية العمل العام ويفتح الباب أمام التدخلات السياسية والتحيزات.

أهمية البحث:

يحمل هذا البحث أهمية كبيرة في سياق عمل الموظف العام في العراق وخارجه وذلك لتعزيز النزاهة والعدالة وتعزيز الاستقرار السياسي وتحسين الثقة العامة، باختصار يساهم هذا البحث في تعزيز الحوكمة الرشيدة وتحقيق التنمية المستدامة من خلال فهم تحديات ومساعي تحقيق الحياد السياسي في العمل العام.

خطة البحث:

في ضوء ما تقدم ومن أجل دراسة الحياد السياسي للموظف العام بين النص والتطبيق سوف نقوم بتقسيم هذا البحث إلى مبحثين: نبحث في المبحث الأول عن مفهوم الحياد السياسي وأهميته في العمل العام في العراق أما المبحث الثاني نتناول الحديث عن التحديات والعقبات في تحقيق الحياد السياسي للموظف العام في العراق.

المبحث الأول**مفهوم الحياد السياسي وأهميته في الوظيفة العامة في العراق**

الحياد السياسي يعد مفهوماً أساسياً في العمل العام والإدارة الحكومية ويشير إلى قدرة الموظف العام على أداء واجباته بشكل مستقل ومحيد، وعدم التأثر بالتوجهات السياسية أو المصالح الشخصية ويتطلب الحياد السياسي أن يكون الموظف العام متعاطفاً مع جميع الأطراف، ويتخذ قراراته وفقاً للقوانين والأنظمة والمبادئ العامة دون تحيز أو تمييز.⁽ⁱ⁾ وبناءً على ذلك قمنا بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين نتحدث في المطلب الأول عن تحليل مفهوم الحياد السياسي في العمل العام في العراق، والمطلب الثاني نتناول الحديث عن دراسة الأطر القانونية والسياسية المتعلقة بالحياد السياسي في العراق وتحليل تطبيقها الفعلي.

المطلب الأول**تحليل مفهوم الحياد السياسي في العمل العام في العراق**

لابد قبل البدء بتناول مفهوم الحياد السياسي التطرق الى بيان مفهوم الموظف العام حيث عرفت المادة الثانية من قانون الخدمة المدنية رقم (24) لسنة 1960 المعدل الموظف بأنه "كل شخص عهدت اليه وظيفة دائمة داخلية في الملاك الخاص بالموظفين " بينما عرفت المادة الاولى/ ثالثاً من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (14) لسنة 1991 المعدل الموظف بأنه " كل شخص عهدت اليه وظيفة داخل ملاك الوزارة او الجهة غير المرتبطة بوزارة" ونقرا في لغتنا العربية ان الحياد هو عدم الميل الى أي طرف من اطراف الخصومة، وهذه المقاربة اللفظية تكشف لنا ان الحياد يحمل مفهومين متميزين احدهما سلبي والاخر ايجابي، الاول يتمثل في عدم التدخل والامتناع وعدم الميل الى أي طرف، بينما يتجسد المفهوم الايجابي بإظهار تصرف نزيه ومتجرد، منصف وموضوعي في المعاملة ومن هذا يعني الحياد عدم الميل تماما والتجرد وعدم المحاباة. ويعرف الحياد السياسي في العراق على أنه قدرة الموظف العام على أداء واجباته بشكل مستقل ومحيد، دون التأثر بالتوجهات السياسية أو المصالح الشخصية ويعتبر الحياد السياسي أحد الأسس الأساسية للعمل العام في العراق، ويشكل جزءاً من جهود تعزيز الشفافية والنزاهة وتحقيق المساواة والعدالة في القطاع الحكومي.⁽ⁱⁱ⁾ وفي ظل التحديات السياسية والطائفية والقومية التي يواجهها العراق، يعد الحياد السياسي ضرورياً لتحقيق الاستقرار وبناء مؤسسات ديمقراطية قوية يتعين على الموظفين العاملين في العراق أن يكونوا متعاطفين مع جميع الأطراف وأن يتخذوا قراراتهم وفقاً للقوانين والأنظمة، وأن يعملوا على تلبية احتياجات المواطنين بمنتهى العدالة والمساواة كما ويعتبر تحقيق الحياد السياسي في العراق تحدياً نظراً لتأثير القوى السياسية المختلفة والتدخلات الخارجية والتوترات القومية، ومع ذلك، فإن تعزيز الحياد السياسي يساهم في بناء مؤسسات حكومية قوية وفعالة، ويعزز الثقة بين الحكومة والمواطنين، ويساهم في تحقيق التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية في العراق، كما أن الحياد السياسي للموظف العام يشير إلى قدرته على أداء واجباته ومسؤولياته بشكل مستقل ومحيد دون التأثر بالتوجهات السياسية أو المصالح الشخصية. يعني ذلك

أن الموظف العام يتخذ قراراته وفقاً للقوانين والأنظمة والمبادئ العامة ولا يتأثر بالضغط السياسي أو التدخلات الخارجية، كما يتطلب الحياد السياسي من الموظف العام أن يكون عادلاً ومحايداً في تعامله مع جميع الأطراف والفرق السياسية فيجب أن يتعامل بشكل متساوٍ وعادل مع المواطنين والجماعات المختلفة دون أن يفضل أو يميز أحداً بناءً على عوامل سياسية، بالإضافة إلى ذلك، يجب على الموظف العام الحفاظ على سرية المعلومات وعدم الانحياز في إفشاء معلومات سياسية حساسة ويجب أن يتجنب التورط في الأنشطة السياسية والانتماءات الحزبية التي قد تؤثر على حياديته وموقعه كموظف عام.⁽ⁱⁱⁱ⁾ بالإضافة إلى ذلك يهدف الحياد السياسي للموظف العام إلى ضمان تنفيذ السياسات والقرارات الحكومية بشكل عادل ومستقل، وتحقيق المصلحة العامة وتلبية احتياجات المواطنين بأفضل طريقة ممكنة. وبذلك يتم بناء الثقة بين الحكومة والمواطنين وتعزيز الشفافية والنزاهة في العمل العام.^(iv) حيث أن تحليل مفهوم الحياد السياسي في العمل العام في العراق يتطلب إلقاء الضوء على عدة جوانب وتحليلها بعناية وفيما يلي تحليل لبعض هذه الجوانب:

1. السياق السياسي في العراق: يجب أخذ الاعتبار التحديات السياسية الفريدة التي تواجه العراق، مثل التوترات القومية والصراعات الطائفية وتأثير القوى السياسية المختلفة حيث يتأثر الحياد السياسي في العراق بوجود هذه التحديات، مما يعني أنه يجب تحليل الحياد السياسي في سياقه الوطني.^(v)

2. القوانين والأنظمة: ينبغي تحليل الأطر القانونية والأنظمة التي تنظم العمل العام في العراق، بما في ذلك قانون الخدمة المدنية وقانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام وعليه يجب تقييم مدى توافق هذه القوانين والأنظمة مع مفهوم الحياد السياسي ومدى فعاليتها في تحقيقه.

3. التدريب والتوعية: ينبغي تحليل الجهود المبذولة لتوعية وتدريب الموظفين العاملين في العراق حول مفهوم الحياد السياسي وأهميته، وهذا يشمل توفير برامج تدريبية تعزز الوعي بقيم الحياد وتوفر المهارات اللازمة للتعامل بشكل محايد وعادل في البيئة السياسية المعقدة.^(vi)

4. تطبيق الحياد السياسي: ينبغي تحليل مدى تطبيق مفهوم الحياد السياسي في العمل العام في العراق ومدى استقلالية وحيادية الموظفين العاملين في اتخاذ القرارات وتنفيذ السياسات.^(vii)

5. الشفافية والمراقبة: يجب تحليل مدى وجود آليات للشفافية والمراقبة في العمل العام في العراق، والتي تساهم في تعزيز الحياد السياسي وهذه الآليات تشمل وجود آليات رصد وتقييم لأداء الموظفين العاملين، ووجود نظام للإفصاح عن المصالح والنزاعات المحتملة.

6. ثقافة المؤسسة: ينبغي تحليل ثقافة المؤسسة الحكومية في العراق ومدى تعزيزها لقيم الحياد السياسي، ويتضمن ذلك تقييم العمليات والسلوكيات المنتشرة في المؤسسة ومدى دعمها للحياد والمبادئ الأخلاقية.^(viii)

7. تأثير الحياد السياسي على العمل العام: ينبغي تحليل التأثيرات المترتبة على العمل العام في العراق نتيجة تعزيز الحياد السياسي ويمكن أن يشمل ذلك تحسين الثقة بين الحكومة والمواطنين، وتعزيز فعالية وشفافية الإدارة العامة، وتحقيق توازن أفضل في توزيع الخدمات والفرص.^(ix)

وفي ختام هذا المطلب نود أن نوضح أن تحليل مفهوم الحياد السياسي في العمل العام في العراق يتطلب تقييم شامل للعديد من العوامل المؤثرة، ويتمثل التحدي في تحقيق توازن بين المبادئ العامة للحياد والظروف السياسية في العراق كما يهدف التحليل إلى تحديد نقاط القوة والضعف وتوجيه الجهود نحو تعزيز الحياد السياسي في العمل العام لبناء مؤسسات حكومية فعالة وموثوقة.^(x)

المطلب الثاني

دراسة الأطر القانونية والسياسية المتعلقة بالحياد السياسي في العراق وتحليل تطبيقها الفعلي

يعد واجب الحياد الوظيفي من أكثر المبادئ الوظيفية التي تحد من حرية الرأي لدى الموظف العام، كما يعد في الوقت ذاته أحد أهم المبادئ الرئيسية التي تحكم سير المرافق العامة.

وقد ظهر هذا المبدأ في إطار تحديد تنظيم العلاقة بين المرفق والمتعاملين معه، وفي ظل التطور السريع لدور المرفق العام الذي حث على ظهور مبادئ جديدة تحكم عمله،^(xi) ومن هذه المبادئ مبدأ الحياد ويعتبر مبدأ المساواة الأساس الفلسفي لواجب الحياد إذ أن هذا المبدأ يفترض انتفاع كافة الأفراد المتساويين ذات المراكز القانونية بخدمات المرفق دون تفرقة مستمدة من عقائدهم السياسية أو الدينية أو انتمائهم الطبقي أو الإجماعي، وعلى هذا لا يجوز للموظف العام أن يمنح ميزة لبعض المتعاملين مع المرفق، ويحجبها عن البعض الآخر دون سند إلا بتصنيفهم السياسي والديني، ويقتضي هذا المبدأ (الحياد السياسي) تجريم جميع التصرفات والنشاطات الحزبية مهما كان شكلها، كدفع الاشتراكات الحزبية، وعقد الاجتماعات السياسية داخل المرافق العامة، وذلك لأن من متطلبات هذا المبدأ هو أن يكون الموظف العام منزهاً بأفكاره وآراؤه السياسية أو الفلسفية وبالتالي مستقلاً. كما يحظر عليه أن يميز بين من يتعاملون مع المرفق العام الذي يعمل لديه على أساس تعاطفهم، أو عدم تعاطفهم مع ما يحمله من أفكار وآراء سياسية، كما يتمتع عليه إظهار مشاعره وآرائه السياسية تلك أثناء الوظيفة بل أكثر من ذلك يمكن للدولة أن تلزمه بالامتناع عن أي عمل من شأنه أن يؤدي إلى الشك ليس فقط في حياده أو عدم انحيازه بل أيضاً في ولائه للمؤسسة الإدارية بما في ذلك التزامه بأوامر وتوجيهات وتعليمات السلطة التسلسلية وصولاً إلى أعلى سلطة في الحكومة القابضة على السلطة في البلاد، وذلك على حد ما جاء في مطالعة أحد مفوضي الحكومة الفرنسية في مجلس شورى الدولة والقاضي لوران.^(xii) كما يختلف الموظف العام في ممارسته للنشاط السياسي عن المواطن العادي، فالأخير يتمتع بمساحة أكبر من الحرية في ممارسته لهذا النشاط، أما الموظف فوظيفته العامة تفرض عليه واجبات معينة عند ممارسته للنشاط السياسي، وإذا كانت الدولة ذات التنظيم السياسي الواحد تشترط عادة في الموظف العام الولاء السياسي للنظام القائم، فإن الدول ذات التعددية السياسية لا تشترط على الموظف مسبقاً ولاء لفكر سياسي أو اجتماعي معين، وفي ظل التعددية الحزبية يلتزم الموظف بالحياد بين الأحزاب المختلفة، لأنه يمثل جزءاً هاماً بالنسبة لهذه الأحزاب، فكل موظف يلتزم بأن يؤدي واجباته الوظيفية بكفاءة وأمانة بصرف النظر عن اتجاهاته وميوله السياسية، فهو ملزم بتنفيذ برامج الحزب الممسك بالسلطة أياً كان رأيه الشخصي في هذا البرنامج، ويترتب على هذا أنه لا يجوز للموظف أن يستخدم المرفق العام للترويج عن أفكاره السياسية أو العقائدية، بل عليه أن يمتنع تماماً عن إتيان أي فعل من شأنه أن يجلب الشك في حياد المرفق، فضلاً عن ذلك أن للمرفق الحق دائماً أن يقدم الضمانات الضرورية الدالة على حياده وقدرته على تأكيد وتدعيم مبدأ المساواة بين جمهور المتعاملين مع المرفق.

^(xiii) وبالرغم من عدم وجود نص واضح وصريح في قوانين الوظيفة العامة، يكفل التزام الموظف العام بهذا الواجب، إلا أن ذلك لا يمنع المشرع العراقي من النص عليه في قوانين أخرى إذ نص المشرع على مبدأ الحياد السياسي بشكل واضح وصريح في البند خامساً من المادة "24" من قانون الأحزاب السياسية رقم "36" لسنة 2015 الذي شرع حديثاً بقوله " يلتزم الحزب أو التنظيم السياسي وأعضاؤه بما يأتي: المحافظة على حيادية الوظيفة العامة والمؤسسات العامة وعدم استغلالها لتحقيق مكاسب حزب، أو تنظيم سياسي". كما حظر في البندين " رابعاً وخامساً" من المادة "25" من القانون ذاته على الأحزاب عند ممارسة نشاطاتها الحزبية أو السياسية استغلال المرافق العامة في الدولة على اختلافها والترويج من خلالها لتلك النشاطات، أو استخدامها لأغراض الاستقطاب الحزبي، أو الدعاية الانتخابية، أو جعلها نواة للتنافرات وتصفية الحسابات بقوله: " على الحزب أو التنظيم السياسي في ممارسته لأعماله الامتناع عما يأتي: رابعاً: التنظيم والاستقطاب الحزبي أو التنظيمي في صفوف الجيش وقوى الأمن والأجهزة الأمنية الأخرى

والقضاء والهيئات المستقلة، خامساً: استخدام دور العبادة ومؤسسات الدولة وبما فيها، المؤسسات التعليمية لممارسة النشاط الحزبي أو التنظيم السياسي أو الدعاية لصالح أو ضد حزب أو تنظيم سياسي" كما أبعد المشرع العراقي في هذا القانون الوظيفة العامة عن نشاط الأحزاب، أو التنظيمات السياسية وعدم السماح لها باتخاذ مؤسسات الدولة بشكل عام سواء القضائية منها، أو التعليمية أو دور العبادة أو المؤسسات والمرافق العسكرية أو النقابية من أن تكون مقراً لتلك الأحزاب أو التنظيمات السياسية،^(xiv) وذلك بموجب البند رابعاً من المادة " 27 " إذ قضى بموجب هذا البند بأنه: تحديد عنوان المقر الرئيسي للحزب ومقاره الفرعية، والا يكون أياً منها ضمن أماكن العبادة أو مقر أي مؤسسه عامة أو خيرية أو دينية أو تعليمية أو نقابية أو عسكرية أو قضائية" ولم يكتف المشرع العراقي بكل ما تقدم من نصوص قانونية بالحث على تطبيق مبدأ الحياد السياسي في نطاق الوظيفة العامة، وعدم التمييز فيما بين المتعاملين هذه المرافق لأسباب سياسية أو مذهبية، بل فرض عقوبة على كل عضو ينتمي إلى أي حزب، أو تنظيم سياسي سواء أكان موظفاً أو مواطناً عادياً أو ممارسة الأنشطة الحزبية أو السياسية أو القيام بأي فعل من شأنه أن يخل بهذا المبدأ وبمؤسسات الدولة ومرافقها العامة، وذلك عندما نص في المادة (51) من القانون المذكور على أنه: "يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة كل من قام بأي نشاط أو استقطاب، أو تنظيم حزب أو تنظيم سياسي داخل مؤسسات الدولة كافة، كذلك حظر دستور العراق لعام 2005 النافذ الموظفين ممارسة النشاط السياسي داخل مؤسسات الدولة ومرافقها العامة وذلك حفاظاً على هيبة هذه المرافق واحترامها وتأكيداً على حيادتها نظراً لما لها من طبيعة خاصة، إذ نص في المادة " 9/أولاً " منه على أنه أولاً: أ- تتكون القوات المسلحة العراقية والأجهزة الأمنية من مكونات الشعب العراقي، ولا تتدخل في الشؤون السياسية، ولا دور لها في تداول السلطة" كما حظرت المادة " 98/ثانياً " من الدستور ذاته على أعضاء السلطة القضائية من القضاة وأعضاء الادعاء العام مزاوله النشاط السياسي داخل المرافق العامة، وذلك عندما نصت على أنه "يحظر على القاضي وعضو الادعاء العام ما يأتي: ثانياً: الانتماء إلى أي حزب، أو منظمة سياسية، أو العمل في أي نشاط سياسي" كما جاء البند "ج" من تعليمات لائحة السلوك الوظيفي " مدونة السلوك " التي أصدرتها هيئة النزاهة بناء على الصلاحيات المقررة لها بموجب الأمر رقم 55 لسنة 2004 حيث تتضمن اللائحة المذكورة الإشارة إلى أهم الالتزامات والواجبات التي يجب على الموظف الامتثال إليها، والقيام بها عند ممارسته لعمله الوظيفي، ومنها الحيادية السياسية، إلا أنه مع ذلك فإن النص المذكور غير كاف لإقرار الحيادية السياسية لمنحه القوة والإلزام القانوني الذي يتناسب مع أهميته، لذا لا بد من تدخل المشرع العراقي والنص عليه في قانون انضباط موظفي الدولة وأن يكون ملزماً للإدارة والموظفين على حد سواء، أما على الصعيد الجنائي، فقد نص المشرع الجنائي العراقي في الباب السادس من قانون العقوبات رقم 111 لسنة 1969 المعدل على الجرائم المخلة بالوظيفة العامة مؤكداً على التزام الموظف بواجب الحياد عند مباشرته لمهامه الوظيفية، إذ فقد نصت المادة " 330 " من القانون المذكور على أنه: " يعاقب بالحبس كل موظف، أو مكلف بخدمة عامة امتنع بغير حق عن أداء عمل من أعمال وظيفته، أو أخل عمداً بواجب من واجباتها نتيجة لرجاء أو توصية أو وساطة، أو ألي سبب آخر غير مشروع" كما نصت المادة " 331 " من القانون ذاته على أنه: " يعاقب بالحبس وبالغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل موظف أو مكلف بخدمة عامة ارتكب عمداً ما يخالف واجبات وظيفته، أو امتنع عن أداء عمل من أعمالها بقصد الأضرار بمصلحة أحد الأفراد، أو بقصد منفعة شخص على حساب آخر، أو على حساب الدولة." ^(xv) ونخلص في هذا المطلب مما تقدم أن الموظف العام في العراق يجب عليه الالتزام بواجب الحياد الوظيفي تجاه المتعاملين مع المرافق العامة، أن هذا الواجب يستلزم منه كموظف أن يبتعد عن الصراعات والمساجلات السياسية داخل نطاق الوظيفة العامة وعلى وجه الخصوص ان يمتنع عن ممارسة الأنشطة السياسية التي تنتج عن انتمائه إلى تلك الأحزاب، أو التنظيمات السياسية سواء الممسكة بالسلطة، أو تلك المعارضة لها، كما يفرض عليه هذا الواجب أيضاً الامتناع عن كل ما من شأنه أن يشك في هذا حياديته السبب

سياسية، وبالتالي لا يجوز له أن يحمل أي إشارة، أو علامة سياسية أثناء ممارسته لمهامه الوظيفية ألي من تلك الأحزاب أو التنظيمات السياسية المتواجدة في الساحة السياسية، كما يجب عليه الامتناع عن توزيع منشورات، أو وضع عالمات دعائية سياسية في مقر عمله أو أثناء الاجتماعات المهنية أو النقابية بها، وأن يضبط مشاعره عند التعبير عن آرائه لا سيما السياسية منها، وال يغفل أو يتغافل مركزه الوظيفي ووضعه العام، والا يكون منحازاً في آرائه أو مائلاً لحزب أو تنظيم سياسي معين مما ينعكس سلباً على حياد المرفق الذي يعمل به ويوصمه بعدم الحيادة أو أن يتخذ من حقه في ممارسة حرية الرأي شناعة للتجاوز أو التطاول أو التشهير بالآخرين لأن ذلك يعد خروجاً على أغراض المرفق المنشودة، وبالتالي يرتب مسؤوليته التأديبية، فضلاً عن مسؤوليته الجزائية متى ما توافرت شروطها واركائها. ^(xvi)

المبحث الثاني

التحديات والعقبات في تحقيق الحياد السياسي للموظف العام في العراق

تحقيق الحياد السياسي للموظف العام في العراق يواجه عدة تحديات وعقبات تؤثر على تطبيقه بشكل فعال ومن بين هذه التحديات التدخلات السياسية حيث يواجه الموظف العام في العراق التدخلات السياسية من قبل الأطراف السياسية المختلفة، بالإضافة إلى الفساد والرشوة حيث يواجه العاملون في الجهاز الحكومي في العراق تحديات فساد و رشوة تؤثر على حيادتهم، وأيضاً ضعف التدريب والتأهيل حيث قد يكون هناك نقص في التدريب والتأهيل المناسب للموظفين العموميين في العراق بشأن الحياد السياسي. ^(xvii) وبناءً على ذلك قمت بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين بحيث تحدثت في المطلب الأول عن تحليل التحديات المؤسسية في تحقيق الحياد السياسي للموظف العام في العراق، وتناولت في المطلب الثاني دراسة تأثير الثقافة السياسية والتوجهات السياسية على تحقيق الحياد السياسي في العمل العام في العراق.

المطلب الأول

تحليل التحديات المؤسسية في تحقيق الحياد السياسي للموظف العام في العراق

لقد عرف المشرع العراقي الموظف العام فـ قانون الخدمة المدنية وقوانين الانضباط، اذ عرفه قانون الخدمة المدنية رقم (24) لسنة 1960 اذ نصت المادة الثانية منه على انه "الموظف كل شخص عهدت إليه وظيفة دائمة داخلية في المالك الخاص بالموظفين" اما في ظل قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم 14 لسنة 1991 المعدل النافذ فقد عرفت " الفقرة ثالثاً/المادة الأولى" منه الموظف بانه " كل شخص عهدت إليه وظيفة داخلية في مالك الوزارة او الجهة غير المرتبطة". ^(xviii) أن تحقيق الحياد السياسي للموظف العام في العراق يواجه تحديات مؤسسية عديدة هنا نحل بعض هذه التحديات:

- 1- ضعف الاستقلالية المؤسسية: قد يواجه الموظف العام في العراق صعوبة في تحقيق الحياد السياسي نظراً لضعف استقلالية المؤسسات الحكومية قد يتعرضون للتدخل السياسي والضغط من قبل السلطات السياسية المختلفة، مما يؤثر على قدرتهم على اتخاذ قرارات مستقلة والتصدي للتدخلات غير المشروعة. ^(xix)
- 2- التدخلات السياسية: يواجه الموظفون العاملون في العراق تحديات التدخل السياسي من قبل الأطراف السياسية المحددة أو يحاولون الحفاظ على حيادتهم.
- 3- ضعف النظم والإجراءات: قد يكون هناك ضعف في النظم والإجراءات المتعلقة بتحقيق الحياد السياسي في المؤسسات الحكومية كما يجب وجود إطار قانوني ومنهجيات واضحة تنظم عمل الموظفين العاملين وتحميهم من التدخلات السياسية غير المشروعة قد يكون من الصعب على الموظفين تحقيق الحياد السياسي إذا لم يكن هناك إجراءات صارمة وفعالة للحماية والرقابة. ^(xx)
- 4- نقص التدريب والوعي: قد يعاني الموظفون العاملون في العراق من نقص في التدريب والتأهيل المناسب لفهم مفهوم الحياد السياسي وأهميته. وقد يكون من الصعب على الموظفين تطبيق مبادئ الحياد إذا لم يكن لديهم المعرفة.

- 5- ضعف النظام القضائي: يمكن أن يؤثر ضعف النظام القضائي في العراق على تحقيق الحياد السياسي إذا لم يكن هناك قضاء مستقل وقادر على فرض القانون ومعاينة المتجاوزين فإن الموظفين العاميين قد يكونون عرضة للتهديد والانتهاكات دون عواقب قانونية.^(xxi)
- 6- الضغوط الثقافية والاجتماعية: يمكن أن تنشأ ضغوط ثقافية واجتماعية على الموظفين العاميين في العراق تؤثر على حياديتهم حيث توجد توقعات وتحيزات قائمة على الانتماءات السياسية والقبلية والعرقية مما يمكن أن يجبر الموظفين على اتخاذ قرارات تتعارض مع الحياد السياسي.
- 7- ضعف الشفافية ونقص المعلومات: قد يواجه الموظفون العامون في العراق صعوبة في الحصول على المعلومات اللازمة لاتخاذ قرارات مستقلة ومعرفة النصوص القانونية والسياسية ذات الصلة بالحياد السياسي وبالتالي نقص الشفافية والوصول إلى المعلومات الكافية يعوق قدرتهم على ممارسة واجباتهم بشكل مستقل وحيادي.^(xxii)
- 8- الانعدام الأمني والاستقرار السياسي: يمكن أن يتأثر تحقيق الحياد السياسي في العراق بسبب الانعدام الأمني وعدم الاستقرار السياسي وعدم وجود بيئة أمنية مستقرة وسلمية يجعل من الصعب على الموظفين العاميين العمل بحرية والالتزام بالحياد في اتخاذ قراراتهم وتنفيذ واجباتهم بدون تهديدات أو تأثيرات سلبية من الأطراف السياسية المتنازعة كما ان الانعدام الأمني يزيد من خطر التعرض للتهديدات والترهيب والعنف، مما يقلل من قدرة الموظفين على العمل بحيادية وتحقيق الحياد السياسي.^(xxiii)
- ولتجاوز هذه التحديات المؤسسية، يجب أن تكون هناك جهود مستمرة لتعزيز النزاهة والشفافية في العمل العام، وتقوية الاستقلالية المؤسسية للمؤسسات الحكومية ينبغي أيضاً تعزيز ثقافة المسؤولية المهنية لدى الموظفين العاميين، وتوفير التدريب والتأهيل المناسب لتعزيز معرفتهم بالحقوق والواجبات المتعلقة بالحياد السياسي، وعلاوة على ذلك، يجب تعزيز الرقابة والمراقبة لضمان تطبيق القوانين والأنظمة المتعلقة بالحياد السياسي بشكل صارم وعادل وإن تحقيق الحياد السياسي للموظف العام في العراق يتطلب جهوداً شاملة من قبل الحكومة والمؤسسات ذات الصلة بالمجتمع المدني، بهدف بناء نظام عمل عام يتسم بالشفافية والنزاهة والاستقلالية ويتطلب ذلك تعزيز القوانين والسياسات ذات الصلة، وتعزيز الثقافة الحكومية القائمة على القيم الأخلاقية والمبادئ الديمقراطية، وتوفير الحماية والدعم اللازم للموظفين العاميين الذين يسعون للعمل بحيادية ونزاهة في خدمة المصلحة العامة في العراق.^(xxiv) وتلخيصاً لما سبق لهذا المطلب فإن تحقيق الحياد السياسي للموظف العام في العراق يواجه تحديات مؤسسية متعددة كضعف النظام القضائي والضغوط الثقافية والاجتماعية ونقص الشفافية والمعلومات وعدم الاستقرار السياسي مما يعوق تحقيق الحياد. وللتغلب على هذه التحديات، يجب تعزيز النزاهة والشفافية، وتقوية الاستقلالية المؤسسية، وتوفير التدريب والتأهيل المناسب، وتعزيز الرقابة كما ان تحقيق الحياد السياسي يتطلب جهوداً شاملة من الحكومة ومؤسسات المجتمع المدني، لبناء نظام عمل عام شفاف ونزيه ومستقل في العراق.^(xxv)

المطلب الثاني

دراسة تأثير الثقافة السياسية والتوجهات السياسية على تحقيق الحياد السياسي في العمل العام في العراق.

دراسة تأثير الثقافة السياسية والتوجهات السياسية على تحقيق الحياد السياسي في العمل العام في العراق تعنى بفهم كيفية تأثير العوامل الثقافية والسياسية على قدرة الموظفين العاملين على العمل بحيادية وتحقيق الحياد السياسي، وتشمل هذه العوامل:

1- **الثقافة السياسية:** تعتبر القيم والمعتقدات والتوجهات السياسية للموظفين والمجتمع عامة جزءاً هاماً في تحديد مدى قدرتهم على التحلي بالحياد السياسي، فقد يتأثر سلوك الموظفين بقوة بالتوجهات السياسية المسبقة والانتماءات السياسية.

2- **التوجهات السياسية:** وتشير إلى الميل أو الانحياز نحو تيار سياسي محدد أو المشاركة السياسية في أحد الأحزاب أو الجماعات السياسية وقد يؤثر التوجه السياسي للموظف على قدرته على العمل بحيادية، حيث يمكن أن يجذب الموظفون لصالح أو ضد أطراف سياسية محددة بناءً على انتماءاتهم السياسية الشخصية.

3- **تأثير المؤسسة:** قد تؤثر الثقافة والتوجهات السياسية للمؤسسة الحكومية أو الجهة العامة على موظفيها. فإذا كان هناك تماش بين ثقافة المؤسسة وتوجهات الموظفين، فمن المرجح أن يكون لذلك تأثير إيجابي على تحقيق الحياد السياسي وعلى العكس، إذا كانت هناك توجهات سياسية قوية تهيمن على المؤسسة، قد يكون من الصعب على الموظفين العمل بحيادية. (xxvi)

قد يؤدي التأثير السلبي للثقافة السياسية المنقوصة للنزاهة والتوجهات السياسية المتشددة إلى تحديات في تحقيق الحياد السياسي على سبيل المثال، قد يواجه الموظفون العاملون في العراق ضغطاً من الأحزاب السياسية أو المسؤولين السياسيين للقيام بأعمال غير قانونية أو غير أخلاقية. وقد تنشأ تحديات إضافية عندما يتم تعيين الموظفين العاملين بناءً على التوجهات السياسية بدلاً من الكفاءة والاستقلالية، لذا فإن تحقيق الحياد السياسي يتطلب تشجيع ثقافة مؤسسية تعزز النزاهة والاستقلالية وتحترم حقوق الموظفين، حيث يجب أن تتوفر أطر قانونية وسياسية قوية تحمي الموظفين من التدخلات السياسية وتعزز المساءلة والشفافية بالإضافة إلى ذلك فإن تحقيق الحياد السياسي في العمل العام في العراق يتطلب جهوداً شاملة ومستمرة لتغيير الثقافة السياسية المسيطرة وتعزيز التوجهات المهنية والأخلاقية لدى الموظفين العاملين. وينبغي أن تكون هناك التزامات واضحة تجاه قواعد العمل العادل والشفاف، ويجب أن يدعم النظام القانوني القوة والاستقرار. (xxvii)

ولتحقيق الحياد السياسي في العمل العام في العراق، يتعين توضيح بعض النقاط الأساسية:

1- تطوير القوانين والأطر القانونية: يجب أن تكون هناك قوانين وأطر قانونية قوية تحمي استقلالية وحيادية الموظفين العاملين وتحد من التدخلات السياسية ويجب أن تعزز هذه القوانين الشفافية والمساءلة وتكافؤ الفرص.

2- توفير التدريب والتوعية: ينبغي توفير التدريب المناسب للموظفين العاملين حول الحياد السياسي وأهميته في تأمين المصلحة العامة ويتعين على الموظفين فهم المفاهيم الأساسية للحياد السياسي ومعرفة كيفية تطبيقها في الوظيفة العامة.

3- تعزيز الثقافة المؤسسية: يجب أن تعزز المؤسسات العامة في العراق ثقافة اعتبار الحياد السياسي قيمة أساسية حيث ينبغي تعزيز قيم النزاهة والشفافية والمهنية وتشجيع الموظفين على القيام بواجباتهم بشكل مستقل وحيادي دون تدخل سياسي.

4- تعزيز الرقابة: يجب أن يتم تعزيز الرقابة على أداء الموظفين العاملين في العراق لضمان التزامهم بالحياد السياسي وينبغي أن تكون هناك آليات فعالة للرصد والإبلاغ عن أي تدخلات سياسية غير مشروعة أو انتهاكات للحياد السياسي. (xxviii)

أن تحقيق الحياد السياسي للموظف العام في العراق يعد تحدياً، ولكنه أمر ضروري لضمان العدالة والنزاهة وبناء دولة قانونية قوية، كما يتم تعزيز المساءلة بأن يتم محاسبة المسؤولين الذين يتدخلون

سياسياً في عمل الموظفين العاميين وينبغي أن توجد آليات فعالة للإبلاغ عن التدخلات السياسية والمخالفات ومعاينة المتورطين بناءً على القوانين واللوائح المنصوص عليها، وتعزيز الشفافية حيث يجب أن يكون هناك انفتاح وشفافية في أعمال الجهات العامة في العراق كما يجب توفير الوصول العام للمعلومات والبيانات ذات الصلة بعمل المؤسسات الحكومية والموظفين العاميين، مما يساهم في تقليل فرص التلاعب السياسي وزيادة المساءلة، وأن تعزيز الثقة العامة بتحقيق الحياد السياسي يتطلب بناء ثقة الجمهور في الوظيفة العامة بأن يعمل الموظفون العامون بشفافية ونزاهة والتزام بالمعايير الأخلاقية، مما يعزز الثقة في قدرتهم على تحقيق المصلحة العامة بمنتهى الحياد، وكذلك تعزيز التوعية والمشاركة المدنية حيث ينبغي تعزيز التوعية بأهمية الحياد السياسي وأثره في تحقيق التنمية المستدامة والاستقرار السياسي ويمكن تحقيق ذلك من خلال تشجيع المشاركة المدنية وتمكين المجتمع المدني للمساهمة في رصد وتقييم أداء الموظفين العاميين والتدخل في حالات التجاوزات السياسية.^(xxix)

وتلخيصاً لما سبق تهدف دراسة تأثير الثقافة السياسية والتوجهات السياسية على تحقيق الحياد السياسي في العمل العام في العراق إلى فهم كيفية تأثير عوامل الثقافة والتوجهات السياسية على قدرة الموظفين العاميين على العمل بحيادية ويشمل ذلك الاهتمام بثقافة المؤسسة والتأثيرات السياسية كما يتطلب قوانين قوية وتوجيهات مؤسسية صارمة بالإضافة إلى تعزيز الثقة العامة والمشاركة المدنية.

الخاتمة:

بعد الانتهاء من هذا البحث لنا أن نورد بعض النتائج نرفدها بتوصيات:

أولاً: النتائج:

يمكن تلخيص نتائج البحث المترتبة على دراسة الحياد السياسي للموظف العام بين النص والتطبيق على النحو التالي:

- 1- تحسين الممارسات الحكومية حيث ستساهم الدراسة في تحسين الممارسات الحكومية وتعزيز الحياد السياسي في العمل العام وتوفير إرشادات وتوجيهات لتحسين عمل الموظفين العاميين وتقليل التدخلات السياسية غير المرغوب فيها.
- 2- تعزيز الثقة والمصداقية بان تحقيق الحياد السياسي يساهم في بناء الثقة وزيادة المصداقية في العمل العام وسيعزز الشعور بالعدالة والمساواة وسيزيد من ثقة المواطنين في القطاع الحكومي والمؤسسات العامة.
- 3- تحقيق وتعزيز التنمية المستدامة في العراق وذلك من خلال تحقيق الحياد السياسي، كما وستساهم الممارسات الحكومية المحايدة في تنفيذ السياسات العامة وتعزيز العدالة الاجتماعية والاقتصادية.
- 4- تقليل التوتر السياسي بفضل الحياد السياسي للموظف العام، سيتم تقليل التوتر السياسي وتعزيز الاستقرار السياسي في العراق كما وستتمكن المؤسسات الحكومية من العمل بحيادية وفقاً للقوانين واللوائح مما يساهم في تهدئة المشاحنات السياسية.

ثانياً: التوصيات:

من خلال دراسة موضوع الحياد السياسي للموظف العام، يمكننا تقديم بعض التوصيات الرئيسية التالية:

- 1- تعزيز القوانين والأطر القانونية حيث يوصي الباحث بضرورة تحسين وتطوير القوانين والأطر القانونية المتعلقة بالحياد السياسي للموظف العام في العراق وينبغي أن تكون هذه القوانين صارمة وواضحة وتحدد الإرشادات اللازمة لضمان الحيادية في الوظيفة العامة.

- 2- يوصي الباحث بتوفير التدريب والتوعية وتوفير برامج تدريبية وتوعوية للموظفين العاملين حول الحياد السياسي وأهميته كما وينبغي أن يتضمن هذا التدريب فهم المفاهيم الأساسية للحياد السياسي والممارسات الأفضل لتحقيقه.
- 3- تعزيز الرقابة والمساءلة حيث يوصي الباحث بتعزيز آليات المراقبة والمساءلة في العمل العام بغية ضمان الحيادية، ووضع آليات فعالة للرصد والتقييم ومعاينة المخالفين لمبادئ الحياد السياسي.
- 4- تعزيز الشفافية والمشاركة، يجب تعزيز الشفافية والمشاركة المجتمعية في العمل العام، حيث تلعب الشفافية دوراً هاماً في ضمان الحيادية وتوفير الفرص للمواطنين والمنظمات المدنية للمشاركة في عمليات صنع القرار.
- 5- تعزيز الثقافة الحكومية، حيث ينبغي تعزيز ثقافة الحكومة الحيادية وإشراك الموظفين العاملين في تعزيز الحيادية كما يجب تعزيز قيم العدالة والمساواة والاحترام لحقوق الجميع في الوظائف العامة.
- الهوامش

- (i) د. طارق حسنين الزيات، حرية الرأي لدى الموظف العام، دراسة مقارنة مصر وفرنسا، الأيمان للطباعة والنشر، القاهرة، سنة 1998، ص 256
- (ii) د. عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، ج7، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ص 553
- (iii) د. هاني سليمان الطعيمات، حقوق الإنسان وحياته الأساسية، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص 25.
- (iv) د. أيمن محمد شريف، الازدواج الوظيفي والعضوي بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في الأنظمة السياسية المعاصرة، من دون اسم مطبعة، دار النهضة العربية، 2005، ص 54
- (v) د. ميثم حنظل شريف، التنظيم الدستوري والقانوني لشروط الترشيح في انتخابات المجالس المحلية النيابية، بحث منشور في مجلة القانون المقارن، العدد 46، 2007، ص 119
- (vi) سامر حميد سفر، الأحزاب السياسية في العراق "دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة الكوفة، 2011، ص 25.
- (vii) فيرم فاطمة الزهراء، الموظف العمومي ومبدأ حياد الإدارة في الجزائر، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2004
- (viii) د. بدوي عبد العليم السيد، مبدأ الصالحية في الوظائف العامة وضمانات تطبيقه، دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006، ص 555
- (ix) د. هاني سليمان الطعيمات، حقوق الإنسان وحياته الأساسية، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص 25.
- (x) د. يوسف سعد الله الخوري، مجموعة القانون الإداري، المرافق العامة وحقوق الإنسان، ج1، المنشورات الحقوقية، صادر، بيروت، 1999، ص 65
- (xi) إيداد جعفر الأسدي، الموقف القانوني من انتماء الموظف العام في العراق للأحزاب والتنظيمات السياسية، جامعة كربلاء، كلية القانون، بحث منشور على الأنترنت، ص 211
- (xii) احمد قاسم على شرهان، التزام الموظف بالحياد السياسي بين النص والممارسة، دراسة مقارنة، ط1، لبنان، بيروت، مكتبة زين الحقوقية 2019، ص 32
- (xiii) د. طارق حسنين الزيات، مصدر سابق ص 45
- (xiv) د. بدوي عبد العليم السيد، مرجع سابق ص 213
- (xv) د. ميثم حنظل شريف، مرجع سابق ص 413
- (xvi) د. عواد عباس الحردان، حق المشاركة السياسية، بحث منشور في مجلة جامعة الأنبار للعلوم القانونية والسياسية، عدد "6" سنة 2012، ص 45
- (xvii) د. سعاد الشرقاوي، نسبية الحريات العامة وانعكاساتها على التنظيم القانوني، دار النهضة العربية، القاهرة، 1989، ص 131
- (xviii) د. هاني سليمان الطعيمات، مرجع سابق ص 88
- (xix) د. سحر محمد نجيب البياتي، التنظيم الدستوري لضمانات حقوق الإنسان وحياته، رسالة دكتوراه، كلية القانون، جامعة الموصل، 2009، ص 37 وما بعدها 2006
- (xx) د. عواد عباس الحردان، مرجع سابق ص 467

- (xxi) طارق المجنوب، الإدارة العامة والعملية الإدارية والوظيفة العامة والإصلاح الإداري، ط1، بيروت، لبنان، منشورات الحلبي، 2005، ص341
- (xxii) د. ميثم حنظل شريف، مرجع سابق ص321
- (xxiii) د. عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق ص409
- (xxiv) د. سعاد الشرفاوي، نسبية الحريات العامة وانعكاساتها على التنظيم القانوني، دار النهضة العربية، القاهرة، 1982، ص451
- (xxv) د. فاروق عبد البر، دور المحكمة الدستورية في حماية الحقوق والحريات العامة، بدون دار نشر، سنة 2004، ص478
- (xxvi) د. يوسف سعد الله الخوري، مرجع سابق ص457
- (xxvii) د. محمد طه بدوي، د. محمد طلعت الغنيمي، الوجيز في النظم الإدارية، من دون اسم مطبعة، دار المعارف، مصر، 1957، ص98
- (xxviii) د. بدوي عبد العليم السيد، مبدأ الصلاحية في الوظائف العامة وضمانات تطبيقه، دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006، ص431
- (xxix) د. أحمد سليم سيعفان، الحريات العامة وحقوق الإنسان، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2010، ص56

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الكتب:

1. د. طارق حسنين الزيات، حرية الرأي لدى الموظف العام، دراسة مقارنة مصر وفرنسا، الأيمان للطباعة والنشر القاهرة، سنة 1998.
2. د. هاني سليمان الطعيمات، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، 2006.
3. د. أيمن محمد شريف، الازدواج الوظيفي والعضوي بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في الأنظمة السياسية المعاصرة، من دون اسم مطبعة، دار النهضة العربية، 2005.
4. د. بدوي عبد العليم السيد، مبدأ الصلاحية في الوظائف العامة وضمانات تطبيقه، دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006.
5. د. يوسف سعد الله الخوري، مجموعة القانون الإداري، المرافق العامة وحقوق الإنسان، ج1، المنشورات الحقوقية، صادر، بيروت، 1999.
6. د. أحمد قاسم على شرهان، التزام الموظف بالحياد السياسي بين النص والممارسة، دراسة مقارنة، ط1، لبنان، بيروت، مكتبة زين الحقوقية 2019.
7. د. سعاد الشرفاوي، نسبية الحريات العامة وانعكاساتها على التنظيم القانوني، دار النهضة العربية، القاهرة، 1989.
8. طارق المجنوب، الإدارة العامة والعملية الإدارية والوظيفة العامة والإصلاح الإداري، ط1، بيروت، لبنان، منشورات الحلبي، 2005.
9. د. فاروق عبد البر، دور المحكمة الدستورية في حماية الحقوق والحريات العامة، بدون دار نشر، سنة 2004.
10. د. محمد طه بدوي، د. محمد طلعت الغنيمي، الوجيز في النظم الإدارية، من دون اسم مطبعة، دار المعارف، مصر، 1957.
11. د. أحمد سليم سيعفان، الحريات العامة وحقوق الإنسان، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2010.
12. د. وسام صبار العاني، القضاء الإداري، ط1، دار السنهوري، العراق، بغداد، 2015.

ثانياً: الأبحاث والرسائل العلمية:

1. د. سحر محمد نجيب البياتي، التنظيم الدستوري لضمانات حقوق الإنسان وحرياته، رسالة دكتوراه، كلية القانون، جامعة الموصل، 2009.
2. إباد جعفر الأسدي، الموقف القانوني من انتماء الموظف العام في العراق للأحزاب والتنظيمات الساسية، جامعة كربلاء، كلية القانون، بحث منشور على الأنترنت.
3. فيرم فاطمة الزهراء، الموظف العمومي ومبدأ حياد الإدارة في الجزائر، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2004.
4. د. ميثم حنظل شريف، التنظيم الدستوري والقانوني لشروط الترشيح في انتخابات المجالس المحلية النيابية، بحث منشور في مجلة القانون المقارن، العدد 46، 2007.
5. سامر حميد سفر، الأحزاب السياسية في العراق "داسة مقارنة"، رسالة ماجستير، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة الكوفة، 2011.

ثالثاً: المجالات العلمية:

1. د. عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، ج7، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت.
2. د. عواد عباس الحردان، حق المشاركة السياسية، بحث منشور في مجلة جامعة الأنبار للعلوم القانونية والسياسية، عدد "6" سنة 2012.

رابعاً: القوانين:

- 1_ دستور جمهورية العراق النافذ لسنة 2005.
- 2_ قانون الخدمة المدنية رقم (24) لسنة 1960.
- 3_ قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (14) لسنة 1991.
- 4_ قانون الاحزاب السياسية رقم (36) لسنة 2015.
- 5_ قانون العقوبات رقم 111 لسنة 1969 المعدل